

# السياسة قواعد السلوك والميثاق الأخلاقي

جمعية مساجد للعناية بالمساجد  
بالجبيل

## الفهرس

|         |                                                                      |
|---------|----------------------------------------------------------------------|
| ٤.....  | <a href="#">مقدمة</a>                                                |
| ٤.....  | <a href="#">معاير السياسية</a>                                       |
| ٤.....  | <a href="#">النطاق</a>                                               |
| ٤.....  | <a href="#">البيان</a>                                               |
| ٤.....  | <a href="#">أولاً: النزاهة</a>                                       |
| ٥.....  | <a href="#">ثانياً: الوجبات اتجاه المستفيد والعملاء</a>              |
| ٥.....  | <a href="#">ثالثاً: الوجبات اتجاه الرؤساء والمرؤسين</a>              |
| ٥.....  | <a href="#">رابعاً: المحظورات العامة</a>                             |
| ٦.....  | <a href="#">خامساً: الهدايا والامتيازات</a>                          |
| ٦.....  | <a href="#">سادساً: استخدام التقنية</a>                              |
| ٦.....  | <a href="#">سابعاً: التعامل مع الانترنت</a>                          |
| ٧.....  | <a href="#">ثامناً: مكافحة الفساد</a>                                |
| ٧.....  | <a href="#">تاسعاً: التزام الجهة للموظف</a>                          |
| ٧.....  | <a href="#">المسؤوليات</a>                                           |
| ٧.....  | <a href="#">الميثاق الأخلاقي للعاملين في قطاع غير ربحي وسياسات</a>   |
| ٨.....  | <a href="#">الميثاق الأخلاقي</a>                                     |
| ٨.....  | <a href="#">العاملون</a>                                             |
| ٨.....  | <a href="#">العمل الخيري</a>                                         |
| ٨.....  | <a href="#">المنظمة أي وقف أي مؤسسة او جمعية تنتمي للقطاع الخيري</a> |
| ٨.....  | <a href="#">أصحاب العلاقة</a>                                        |
| ٨.....  | <a href="#">المستفيد</a>                                             |
| ٨.....  | <a href="#">رئيس</a>                                                 |
| ٩.....  | <a href="#">ترسيخ حضور ثقافة المنظمات :</a>                          |
| ١٠..... | <a href="#">الإخلاص</a>                                              |
| ١٠..... | <a href="#">النزاهة</a>                                              |
| ١٠..... | <a href="#">العدالة</a>                                              |
| ١٠..... | <a href="#">المسؤولية</a>                                            |

رقم الاصدار: ٠٠

|         |                                                                   |
|---------|-------------------------------------------------------------------|
| ١٠..... | <a href="#">الاتقان</a>                                           |
| ١٠..... | <a href="#">الاحترام</a>                                          |
| ١٠..... | <a href="#">العطاء</a>                                            |
| ١١..... | <a href="#">التعاون</a>                                           |
| ١١..... | <a href="#">الفصل الأول اخلاق الأساسية</a>                        |
| ١١..... | <a href="#">الفصل الثاني الاخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية</a> |
| ١٢..... | <a href="#">الفصل الثالث الاخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية</a> |
| ١٣..... | <a href="#">الفصل الرابع اخلاقيات العاملين مع المستفيد</a>        |
| ١٣..... | <a href="#">الفصل الخامس اخلاقيات الرؤساء مع العاملين</a>         |
| ١٣..... | <a href="#">الفصل السادس اخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء</a>        |
| ١٤..... | <a href="#">الفصل السابع اخلاقيات العاملين فيما بينهم</a>         |
| ١٥..... | <a href="#">تعهد و اقرار</a>                                      |
| ١٦..... | <a href="#">المرجع</a>                                            |

## المقدمة:

تدرك جمعية (مساجد) أنه من المفيد تبني مجموعة من المبادئ لتوجيه عملية اتخاذ القرارات وأنشطة الجمعية، وكذلك سلوك موظفيها والمتطوعين وأعضاء مجلس الإدارة، وتسمى هذه المبادئ (قواعد السلوك وميثاق الأخلاق)، والغرض من اعتماد مثل هذه السياسة لقواعد السلوك تزويد الموظفين والمتطوعين وأعضاء مجلس الإدارة بمبادئ توجيهية لاتخاذ الخيارات الأخلاقية وضمان وجود مسالة عن هذه الاختيارات بحيث يعزز الالتزام بقواعد السلوك ثقة المستخدمين بخدمات الجمعية في الصدق والنزاهة والشفافية والسرية والإتصاف، وهي أمثلة للقيم التي يتم التعبير عنها عادة في مثل هذه السياسات الخاصة بقواعد السلوك، وتتمثل هذه السياسة التعريف بالمبادئ والأداب والأخلاق الإسلامية التي هي المنبع الأساس لسلوك الفرد ونشر القيم، مع تعزيز القيم المهنية والأخلاقية في علاقة الموظف مع زملائه ورؤسائه، والتي تندرج تحت إطار تنمية روح المسؤولية والالتزام بها مع تعزيز ثقة العملاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية والعمل مع مكافحة الفساد بشتى صوره.

## معايير السياسة:

تستند هذه السياسة في جمعية (مساجد) العمل على سد الاحتياج من بناء الجوامع والمساجد الدائمة حسب

المعايير وهي على النحو الآتي:

١. لالتزام بمعايير الحوكمة المعتمدة في الجمعية.
٢. الالتزام والامتثال لمعايير الأخلاقية الخاصة بالمجتمع واحترام خصوصيات جميع المستفيدين على اختلاف جنسياتهم.
٣. نشر سياسة قواعد السلوك على جميع منسوبي الجمعية وإداراتها العليا وتعريفهم بمبادئها وأهمية الالتزام بها.

## النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات سلوك وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

## البيان:

تضمن الجمعية والعاملين بها وكل من يتبعها على حدة الالتزام بـ:

### اولاً: النزاهة

١. الترفع عن كل ما يخل بشرف الوظيفة.
٢. تخصيص وقت العمل لأداء الواجبات الوظيفية.
٣. العمل خارج وقت العمل متى ما تطلب ذلك وفق النظام لمصلحة الجمعية.

- ٠٤ خدمة أهداف الجمعية التي يعمل بها وغايتها.
- ٠٥ الإلمام بالأنظمة واللوائح وتطبيقها دون تجاوز أو إهمال.
- ٠٦ التحلي بالنزاهة في أي تحقيق رسمي يشارك فيه أو دعوة قضائية.
- ٠٧ اتخاذ الإجراءات الرسمية لضمان سرية المعلومات الشخصية للآخرين.
- ٠٨ توخي الموضوعية بتصرفاته من خلال العمل بحيادية ودون تميز.

### ثانيًا: الواجبات تجاه المستفيدين والعملاء:

- ٠١ احترام حقوقهم ومراعاة مصالحهم دون استثناء والتعامل معهم بلطف ولباقة.
- ٠٢ السعي لكسب ثقتهم عبر النزاهة.
- ٠٣ التجاوب معهم وفق السلوك السليم في كل الأعمال بما يتوافق مع الأنظمة والتعليمات.
- ٠٤ التعامل مع الوثائق والمعلومات الشخصية بسرية تامة وفق الأنظمة والتعليمات.
- ٠٥ الامتناع عن أي عمل يؤثر سلبًا على الثقة الوظيفية.

### ثالثًا: الواجبات تجاه الرؤساء والمرؤوسين:

١. على الموظف تنفيذ أوامر رؤسائه وفق هيكله العمل والتسلسل الإداري دون مخالفة للأنظمة والتعليمات مع بيان ذلك خطيا لرئيسه عند حدوثه.
٢. على الموظف التعامل مع زملائه باحترام ولباقة والإسهام في بناء بيئة سليمة معهم.
٣. على الموظف مشاركة آرائه بمهنية وموضوعية عالية.
٤. الموظف معني بتقديم المساعدة لزملائه في حل المشاكل التي تواجههم في محل العمل.
٥. أن يكون الموظف قدوة حسنة لزملائه من حيث التزام بالأنظمة والتعليمات.
٦. أن يسعى الموظف إلى نقل الخبرات التي اكتسبها إلى زملائه لتنمية مهارتهم عن طريق التدريب والتعامل معهم دون تمييز.

### رابعًا: المحظورات العامة:

١. يحظر على العاملين إساءة استعمال السلطة الوظيفية واستغلال النفوذ لقبول أو طلب الرشوة أو ارتكاب أي صورة من الصور المنصوص عليها في نظام مكافحة الرشوة.
٢. يحظر على العاملين التزوير بأي صورة من صوره.
٣. يحظر على العاملين الجمع بين وظيفتين دون الحصول على موافقة مسبقة بذلك.
٤. يحظر على العاملين الاشتراك في الشكاوى الجماعية أو رفع شكاوى كيدية سواء لأشخاص أو جهات.
٥. يحظر على العاملين جمع العينات أو المعلومات الشخصية عن أي شخص إلا أن تكون في إطار نظامي وضمن متطلبات

العمل

رقم الاصدار: ٠٠

٦. يحظر على العاملين إفشاء المعلومات السرية والوثائق أو المستندات التي تحمل طابع الأهمية والسرية والتي حصل عليها بسبب وظيفته حتى بعد انتهاء العلاقة التعاقدية معهم ما لم يكن الكشف عنها مسموحاً به صراحة بموجب الأنظمة.
٧. يحظر على العاملين الإفصاح لوسائل الإعلام -عبر أي من وسائله أو وسائل التواصل الاجتماعي- بأي مداخله أو تعليق أو تصريح في موضوعات لازالت تحت الدراسة أو التحقيق.
٨. يحظر على العاملين توجيه أي من النقد أو اللوم إلى المملكة أو أي حكومة خارجية عبر أي وسيلة من وسائل الإعلام الداخلية أو الخارجية.
٩. يحظر على العاملين إصدار أو نشر التوقيع على أي خطابات أو بيان يناهض سياسة المملكة أو يتعارض مع أنظمتها السياسية أو مصالحها.

#### خامساً: الهدايا والامتيازات:

١. يحظر على العاملين قبول الهبات أو الامتيازات أو الخدمات التي تعرض عليه بشكل مباشر أو غير مباشر أو أي ميزة يكون لها تأثير على نزاهته.
٢. يحظر على العاملين قبول أي تكريم أو هدية أو جائزة من أي جهات خارجية دون الحصول على موافقة رسمية من الجمعية.
٣. يحظر على العاملين قبول أي تسهيلات أو خصومات على المشتريات الخاصة من الموردين الذين لديهم معاملات مع الجمعية.
٤. يحظر على العاملين استخدام أي معلومة حصلوا عليها بحكم عملهم للحصول على خدمة أو معاملة خاصة من أي جهة.

#### سادساً: استخدام التقنية:

١. العاملين اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة بالمحافظة على الأجهزة التقنية التي بحوزته وهي عهدة لديه.
٢. يلتزم العاملون بعدم تحميل برامج أو تطبيقات على الأجهزة إلا بعد التنسيق مع القسم المعني بذلك.
٣. يلتزم العاملون بعدم استخدام الأجهزة إلا لأغراض العمل، وعدم تخزين معلومات ليست من ضمن العمل.
٤. يلتزم العاملون بالمحافظة على معلومات الدخول الخاصة بهم والمعلومات السرية الموجودة في الأجهزة الخاصة بهم.

#### سابعاً: التعامل مع الإنترنت:

١. العاملين الذين تتوافر لديهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت التزام باستخدام الشبكة لأغراض العمل.
٢. يلتزم العاملون بشروط ومتطلبات حقوق الملكية الفكرية للبرامج والملفات.
٣. يلتزم العاملون بعدم تحميل أي مواد مخلة بالأدب والأعراف أو أي نشاط غير نظامي يعاقب بموجبها مرتكبه.
٤. يلتزم العاملون الذين خصص لهم بريد إلكتروني بعدم استخدامه لإنشاء رسائل لا تتعلق بالأعمال المنوطة بهم، وعدم فتح أي رسالة من مصدر غير معروف إلا بعد التنسيق مع القسم المعني بذلك.

### ثامناً: مكافحة الفساد:

١. يلتزم العاملون بأن يفصحوا خطياً للجمعية عن أي حالة تعارض مصالح حالة أو محتملة، وألا يشارك في أي قرار يؤثر بشكل مباشر على ترسية أي عقد يكون أحد أقربائه طرفاً فيه.
٢. يتوجب على العاملين الإبلاغ خطياً للقسم المعني عن أي تجاوز للأنظمة للتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله، وإبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به في أثناء وظيفته؛ وذلك في سبيل جهود مكافحة الفساد.

### تاسعاً: التزام الجهة للموظف:

١. على الإدارة التنفيذية في الجمعية نشر هذه السياسة في موقعها الإلكتروني وتعريف العاملين بها وإبلاغهم بأنه يجب عليهم الالتزام بأحكامها.
٢. على الإدارة التنفيذية في الجمعية تهيئة بيئة عمل آمنة وصحية للعاملين تلي المتطلبات الأساسية لأداء عملهم وتطبيق الأنظمة واللوائح والقرارات بعدالة وإنصاف دون تمييز.

### المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية، وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة الجمعية وإشرافها الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم، وعلى هذه السياسة، والإلمام بها والتوقيع عليها والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية، وعلى إدارة الموارد البشرية نشر الوعي بثقافة ومبادئ السلوك الوظيفي وأخلاقيات الوظيفة تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

### الميثاق الأخلاقي للعاملين للقطاع غير ربحي ومبادئ وسياسات

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرفي؛ ولذا تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا وانسجامها التام معها، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ (سورة النحل: 09).

وأوصى ربنا نبيه صلى الله عليه وسلم بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي

﴿حُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ (سورة الأعراف: 199)،

وزكاه جل وعلا فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ (سورة القلم: 4)، ورسولنا عليه الصلاة والسلام هو موضع الأسوة والاقتداء الكامل.

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاءً وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً؛ مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاءً ونقاءً، ويزيل عنها أي غبش عارض.

وحيث إن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن «المملكة العربية السعودية قبلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي» وأن مجتمع المملكة «مجتمع حيوي وقيمه راسخة»، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث، وتشجع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

### يقصد مصطلحات الاتية أينما وردت في هذا الميثاق ما يأتي:

#### الميثاق الأخلاقي:

القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في القطاع الخيري، والمؤثرة في سلوكهم.

#### العاملون:

كل من يعمل في القطاع الخيري من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

#### العمل الخيري:

أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال، أو الجهد، أو الوقت، أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً (القطاع الخيري – القطاع الثالث – القطاع غير الربحي).

### المنظمة أي وقف أي مؤسسة أو جمعية تنتمي للقطاع الخيري:

(الجمعيات الأهلية الخيرية – المؤسسات الخيرية – الجمعيات الخيرية – المؤسسات والكيانات المانحة – المؤسسات

الوقفية – المؤسسات غير الربحية).

#### أصحاب العلاقة:

كل من يؤثر على المنظمة أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

#### المستفيد:

الذي أنشئت المنظمة لخدمته.

#### الرئيس:

١. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
٢. توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
٣. تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
٤. تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها

### ترسيخ حضور الاخلاق في ثقافة المنظمات:

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيها الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصادقية، والواقعية، والقبول.

### عليه فقد انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز باسقة، هي:

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الصحيحة.
- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية. الإفادة من الدليل الاسترشاد لقواعد أخلاقيات العمل، ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية.
- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات
- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات، ومجالس إدارة، وإدارات تنفيذية، وعاملين، ومستفيدين.
- يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمة الراسخة، وفتح الباب لأكثر عدد من الراغبين بالتطوع.
- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
- يحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح باباً للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
- يحمي سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
- يعين العاملين على تقويم ذواتهم.
- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
- يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
- يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.

وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراته مختصرة رشيقة، وكلماته واضحة الدلالة،

ومفهومة المعنى، ومعانيه ومفاهيمه متوافقة متناغمة، وأن يشتمل على أهم ما ورد في المدخلات

المشار إليها في الأسس عبر خطاب عام لا ينصرف إلى فئة أو صفة، وبأسلوب حي ملهم.

اعتمد فريق الدراسة على الأسس والركائز المنطلقة من ثوبتنا، وجعلها حاكمة على جميع أعماله، ثم جمع الفريق ما توصلت له أعمال المسح، ونتائج البحث، واستطلاع آراء أصحاب العلاقة، وعقد عددًا من ورش العمل وجلسات التركيز، ووجد أن هذه المدخلات مجتمعة تقود إلى ثمانية مبادئ رئيسة، ينهض عليها الميثاق، ويتضمن كل مبدأ قيمًا فرعية، والمبادئ الثمانية هي:

### الإخلاص.

التقرب إلى الله بالعمل، ثم خدمة الوطن والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.

### الزاهة.

الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل العمل.

### العدالة.

حفظ الحقوق، ومنع التجني والترفقة، والانصاف والتوازن في القول والفعل.

### المسؤولية.

إلزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية، والوطنية، والاجتماعية، والمهنية.

### الاتقان:

أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الاستطاعة، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية

### الاحترام:

إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الأطراف، مع رحمة الضعيف وتوقير القوي دون إخلال بالعمل والأنظمة المرعية.

### العطاء:

تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفع المستفيد.

### التعاون.

تضافر الجهود وتكاملها وتبادل العون: حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه دون التعاون مع الآخرين.

وقد انبثقت نصوص الميثاق من هذه المبادئ، وجاءت معبرة عنها وعمما تتضمنه من

قيم فرعية.

## الفصل الأول: أخلاق أساسية:

١. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
٣. لبحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
٥. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع
٧. تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
٨. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل
٩. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
١١. المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
١٢. التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
١٥. الامانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
١٦. صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه

## الفصل الثاني: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

١. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
٢. لتقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
٣. الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
٤. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
٥. الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
٦. الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى في أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.

- ٧- الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- ٨- تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- ٩- تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
- ١٠- المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- ١١- تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات
- ١٢- الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
- ١٣- المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- ١٤- تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
- ١٥- توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
- ١٦- التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
- ١٧- الاستفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
- ١٨- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب المنظمة أي مخاطر.
- ١٩- التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة

### الفصل الثالث: الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية

١. تحمل مسؤولية أي عهد مالي أو عينية بأمانة وانضباط.
٢. الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانتها من التفريط
٣. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً
٤. تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
٥. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
٦. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوغ.
٧. التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
٨. صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
٩. رفض الرشوة والسعي لمكافحتها.
- ١٠- الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
- ١١- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين

## الفصل الرابع: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

١. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة
٢. العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها
٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
٤. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسيا ومعنويا.
٥. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة في أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي في أثناء دراسة حالة المستفيد.
٦. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
٧. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
٨. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
٩. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطيب خاطر وتوجيه لما في صالحه.
١٠. التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
١١. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤون مع فعل السبب.
١٢. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

## الفصل الخامس: أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

١. الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
٢. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
٣. التعامل بعدل وإنصاف.
٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار.
٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
٧. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.
٨. التواضع.

## الفصل السادس: أخلاقيات الرؤوسين مع الرؤساء:

١. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
٢. توقيهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
٣. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق
٤. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة في أثناء العمل.

## الفصل السابع: أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

١. الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
٢. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
٣. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنازع والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
٤. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
٥. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
٦. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
٧. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
٨. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
٩. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد:

فنظرًا لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030،

**وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإنني أجتهد مخلصاً فيما يأتي:**

أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري. وأتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام. وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان.

وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.

وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المهني.

واحترس في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزماً بكل ما تضمنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلاً من الله العون والسداد.

الاسم:

الوظيفة:

التوقيع:

المنظمة: جمعية مساجد للعناية بالمساجد بالجبيل.

المرجع

تم اعتماد السياسية قواعد السلوك والميثاق اخلاقي لجمعية مساجد للعناية بالمساجد في  
اجتماع مجلس الإدارة الاول لعام ٢٠٢٤ م المنعقد يوم الأحد بتاريخ ١٢ شوال ١٤٤٥  
الموافق ٢١ أبريل ٢٠٢٤ م.